الشمس سبتا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول ا صلى ا عليه وسلم قائم يخطب فقال يا رسول ا هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع ا أن يمسكها عنا فرفع رسول ا صلى ا عليه وسلم يديه فقال الامام حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر فانقطعت وخرجنا نمشي في الشمس رواه البخاري ومسلم وأما قول المصنف في التنبيه في أثناء دعاء الاستسقاء لطلب المطر اللهم حوالينا ولا علينا مما أنكروه عليه وإنما يقال هذا عند كثرة الأمطار وحصول الضرر بها كما صرح به في الحديث ونص عليه الشافعي والأصحاب رحمهم ا الخامسة ثبت في الصحيحين عن زيد بن خالد الجهني رضي ا عنه قال صلى بنا رسول ا صلى ا عليه وسلم الصبح بالحديبية على أثر سماء كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم قالوا ا ورسوله أعلم قال قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فأما من قال مطرنا بفضل ا ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب وأما من قال مطرنا بنوء كذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب قال الشافعي في الأم وأصحابنا وغيرهم من العلماء إنما قال النبي صلى ا عليه وسلم هذا لأنه كان في بلاد الكفار الملحدين في دين ا تعالى فأخبر أن العباد قسمان قالوا فيسن أن يقول في أثر المطر مطرنا بفضل ا ورحمته فإن قال مطرنا بنوء كذا وأراد أن النوء هو الفاعل حقيقة وليس فيه صنع فهو كافر مرتد خارج من الملة وإن أراد أن النوء وقت يوقع ا المطر فيه فهو كافر من غير أثر للنوء وإنما الفعل تعالى فليس بكافر كفر جحود بل هو لفظ مكروه وليس بحرام ويصح أن يطلق عليه كفر النعمة وا أعلم السادسة يستحب الدعاء عند نزول المطر نص عليه الشافعي في الأم وروى فيه حديثا ضعيفا مرسلا أن النبي صلى ا عليه وسلم قال اطلبوا استجابة الدعاء عند التقاء الجيوش وإقامة الصلاة ونزول الغيث قال الشافعي وحفظت عن غير واحد طلب الإجابة عند نزول الغيث